

رقم التأجير.....
رقم ب. ت. و.....

مقرر
- إنذار أو توبيخ -

وزير.....،

بمقتضى منشور رقم 31-67-وع صادر في 22 غشت 1967 حول نظام المستخدمين
المؤقتين بالإدارات العمومية

و بما أن السيد (ة) قد أخل (ت) بالتزاماته (ها) المهنية حيث
ارتكب.....،

وبناء على الاسباب المدلى بها من طرف المعني (ة) بالامر بتاريخ.....،

و حيث أنه تم تبليغ المعني (ة) بالامر بالعقوبة المتخذة في حقه (ها) بتاريخ.....،

قرر ما يلي

مادة فريدة : يوجه إنذار (أو توبيخ) للسيد (ة) بصفته
عون بديرية لكونه (ها) (الاسباب).....،
و يسري مفعول هذا القرار ابتداء من و يحتفظ به في الملف الشخصي للمعني
(ة) بالامر.